

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

أسامة زيد الزبيد

عبدالله فهاد العنزي

سعود عبدالعزيز العصفور

شعيب علي شعبان

شعيب شباب المويزي

يحال إلى لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل
يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه صفة الاستعجال

٢٠٢٣/٧/١٩

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون

بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (١١٤)
لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٢) من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص التالي:

" تسري أحكام هذا القانون على:

- ١- المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- ٢- كل مواطنة بلغت من العمر (٤٠) عاماً وغير مسجلة بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- ٣- كل مواطن بلغ من العمر (٥٠) عاماً وغير مسجل بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير".

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون

بتعديل المادة الثانية من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين

نصت المادة الثانية من القانون رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين قبل هذا التعديل على أن: (تسري أحكام هذا القانون على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير) وهو الأمر الذي يعني أن القانون قد فوض وزير الصحة بإضافة شرائح أخرى لم ينص عليها القانون لكي تتمتع بالخدمات الصحية التي نص عليها القانون. ولما كانت هناك فئة من المجتمع قد بلغت سن التقاعد إلا أنها لم تكن مسجلة بنظام التأمينات الاجتماعية لعدم تحاقها بالعمل، ولم تعد لديها القدرة على الالتحاق بعمل بعد أن وصلت إلى هذه المرحلة العمرية، وقد لا يتوافر لديها مصدر دخل مناسب أو من يتولى الإنفاق عليها، فإن هذه الشريحة تكون في أمس الحاجة للتمتع بخدمات التأمين الصحي التي يقدمها نظام التأمين، سيما وأن الدولة تتحمل قيمة تلك التكاليف المادية عن المشتركين في هذا النظام، إلا أن الحكومة لم تبادر بإضافة هذه الشرائح لكي تتمتع بالخدمات الصحية المنصوص عليها بالقانون رغم أحقية تلك الشرائح واحتياجها للتمتع بهذه الخدمات، وعليه كان هذا التعديل.

الفصل السريحي السابع عشر دور الاعداد ارون

١٠١